

52711 - حكم الربح ضعف سعر السلعة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا كان لشخص تجارة وهو يشتري ويباع ومثلا يشتري سلعة بمئة ويبيعها بمئتين. فهل تصرفه هذا وتعامله هذا صحيح؟ وجهونا الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. وصلى الله وسلم على رسول الله - 00:00:00

وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد هذا التصرف بالتفصيل ان كان ذلك عن غير غش ولا خداع فلا يأس لأن السلعة اليوم سيدي اما اذا كان مئتين لا يجوز - 00:00:22

يعلمها من كذا لا يجوز قد تكون بعيدة عنه قد يكون لها اسباب اذا اخذها بالغلاء الحالى لابد ان يغير مستقرة معروفة - 00:01:07